

سنن البيهقي الكبرى

18462 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله ثنا نافع عن أسلم مولى عمر أنه أخبره ي أن عمر بن الخطاب ه كتب إلى أمراء أهل الجزية أن لا يضعوا الجزية إلا على من جرت أو مرت عليهم المواسي وجزيتهم أربعون درهما على أهل الوراق منهم وأربعة دنانير على أهل الذهب وعليهم أرزاق المسلمين من الحنطة مدين وثلاثة أقساط زيت لكل إنسان كل شهر ومن كان من أهل الشام وأهل الجزية ومن كان من أهل مصر إردب لكل إنسان كل شهر ومن الودك والعسل شيء لم نحفظه وعليهم من البز التي كان يكسوها أمير المؤمنين الناس شيء لم نحفظه ويضيفون من نزل بهم من أهل الإسلام ثلاثة أيام وعلى أهل العراق خمسة عشر صاعاً لكل إنسان وكان عمر ه لا يضرب الجزية على النساء وكان يختم في أعناق رجال أهل الجزية